رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب الحج من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 8

محمد بن صالح العثيمين

لكن قد يقول لك قائل هذا الاحتمال قائم هذا الاحتمال قائم انه ليس حولها الا النبي صلى الله عليه وسلم والفضل لكنه بعيد لان الغالب ان الصحابة يلتفون حول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:16

يعني يكاد الانسان يجزم لان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يمكن ان يمشي وحده في هذا المكان فما الجواب على هذا نعم بيان قد يعلن نظر المرأة الى الفاصل بدون كشف الوجه ها - 00:00:38

او يمسي الرسول امرها بالاحتجاز. او كان جاهلا قامها الرسول باحتجاب ولم ينقل وعدم اصبر. اه في احتمال انه انه انه لم يرى وجهها كذا وانه ينظر الى جسمها كما قلنا في الشرح اولا - 00:01:04

المهم ان الحديث فيه احتمالات لا شك فيه احتمال انها كاشفة الوجه وان الرسول عليه الصلاة والسلام اقرها وكونها محرمة لا يبرر لها ان تكشف وجهها امام الاجانب لان عائشة حديث عائشة - 00:01:19

يدل على ان المرأة المحرمة يجب ان تستر وجهها اذا مر عليها الرجال الاجانب واضح فالحديث في الحقيقة فيه احتمال ولكن القاعدة المعروفة عند اهل العلم جميعا انه اذا كانت النص - 00:01:36

مشتبهة محتملا لوجهين وكان ثمة نصوص اخرى واضحة فان الواجب حمل المشتبه على الواضح نحن نجتمع على الواضح وقد صرح الله عز وجل بان في القرآن ايات متشابهة ايات متشابهات - 00:01:56

ايات متشابهات وبين ان المحكمات التي يشتبهها فيهن هن ام الكتاب والام مرجع الشيء الام مرجع الشيء كما نقول ام القرآن لانها مرجع للقرآن وكما قيل على رأسه ام له نقتدي بها - 00:02:19

يعني نرجع اليها يكون النصوص المحكمة التي ليست الاجتماع فيها تكون هي الام ويجب رد المشتبه الى ايش المحكم حتى يكون الشيء محكما فان قلت ما هي الحكمة من ان تأتي النصوص في مثل هذا الاشتباه - 00:02:44

وهل هذا الا من باب الاشقاق على العباد والاعنات عليهم الجواب على هذا ان نقول بل هذا من حكمة الله عز وجل وامتحانه العباد لان الذين في قلوبهم زيغ ويريدون ان يضربوا شرع الله بعضه ببعض - 00:03:09

يتبعون المتشابه والمؤمنون الراسخون في العلم ها لا يفعلون هذا يقولون امنا به فهذا من باب من باب الاختبار والامتحان وكما يكون هذا في الايات الشرعية يكون ايضا في الايات الكونية - 00:03:36

تأتي امور من الايات الكونية يخفى على المرء يخفى على المرء الحكمة فيها نعم فيقول لماذا كان كذا لماذا كان كذا نعم ليبتلي الله العباد هل يسلمون لقضائه وقدره او يعترضون - 00:03:58

قد يوجد رجل طيب الحبيب له اصل وشرف ومروءة يبتلى بافات بدنية او بفقر ويوجد رجل على العكس من ذلك قد اعطاه الله الصحة في جسمه والغنى في ماله ربما يقول قائل - 00:04:24

قاصر النظر ليش هذا يعطى هذا المال وهذه القوة وهو رجل ليس له شرف وجاه ومروءة والثاني بالعكس المؤمن موقفه من هذا ها الرضا والتسليم ويقول لا يسأل عما يفعل - 00:04:44

وهم يسألون ربما يحصل لانسان ويبقى متعبا لاهله وتعبان وتاعبا هو فيقول قائل ماعندوش ان الله يصيب بهذا البلاء ولماذا لم يمته الله عز وجل فيريحوا ويريح الناس منه هذا ايضا من من الاختبار - 00:05:04

يعني قد تخفى الحكمة علينا حتى في الامور الكونية اختبارا من الله عز عز وجل وابتلاء وموقف المؤمن من هذا ايش ان ان نعم ان

يرضى ويسلم ويعلم ان الله سبحانه وتعالى له الحكمة فيما فيما فعل - 00:05:30
ويقرأ قول الله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون طيب اذا فهمنا ان هذا هذا الحديث وان كان فيه احتمال ان انه يجوز للمرأة ان تكشف وجهها امام الرجال امام الرجال الاجانب - 00:05:48
فان فيه احتمال ان ذلك لم يكن واذا لم يكن لم يثبت المدلول ومع الاحتماء يسقط الاستدلال ثم على فرض ايها الاخوة على فرض ان الحديث هذا نص في الجواز - 00:06:11
نصهم في الجواز ما في احتمال انه لا يجوز فان غاية ما فيه ان يقال انه بالنسبة للمحرمة مشروع ومأمورة به لكن في غير المحرمة من يقول انه جائز ثم على فرض ان نقول - 00:06:35
انه لو كان حراما كشف الوجه لوجب على المحرمة تغطيته لان لا تنتهك المحرم وهي في حال الاحرام والله يقول فمن فرض فيهم الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدالة في الحج - 00:06:58
فنقول قال ثم فيه ان يدل على الجواز قالت وما فيها ان يدل على الجواب والقاعدة الشرعية ان الجائز اذا افضى الى الشر والفتنة تستجب يجب منعه يجب منعه ولا يخفى على احد الان - 00:07:16
انكشف كشف النساء وجوههن فتنة ومدعاة للشر والفساد وان النساء اذا رخص لهن في في كشف الوجه في كشف الوجه لم يقتصرن على ذلك ولا لا اذهب الى البلاد التي يرخص للانسان فيها بغسل الوجه - 00:07:39
وانظر ماذا كسبت الوجه والراس والعنق الصدر الانكماسي؟ نعم. ها؟ ايه. السيقان. الله عليك المهم ما اقتصرنا على ما رخص لهن فيه ولهذا قال بعض العلماء انه الاتفاق يجب عليهن الان لكثرة الحديث - 00:07:59
جواز كشف المرأة وجهها عند غير المحارم نعم ذكرنا هذا واستدل به بعض العلماء ورددنا على هذه الفائدة لانها غير مسلمة لانه يرد عليها الاحتمال وما ورد عليه الاحتمال سقط به الاستدلال - 00:08:27
طيب من فوائد الحديث وجوب تغيير المنكر او مشروعية تغيير المنكر باليد نعم؟ فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر ومنها من فوائده جواز التغيير قبل الامر - 00:08:53
يعني الرسول عليه الصلاة والسلام جعل يصف وجهه دون ان يقول له التفت وجهك وعلى هذا فينظر الانسان هل الافضل او هل اصلح يعني هل الاصلح ان يأمر اولا ثم يغير - 00:09:19
او ان يغير اولا قبل ان يأمر فيرجع ذلك الى ما فيه المصلحة ومن فوائد الحديث جواز سؤال المرأة للرجل ها وان صوت المرأة ليس بعورة اظن ذكرنا هذا بعد ها طيب اذا ندعو - 00:09:35
ومن فوائد الحديث ان انه لا يشترط بوجوب الحج القدرة البدنية وانه يجب على من عنده مال وان كان غير قادر في بدنه لقول المرأة ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا - 00:10:01
فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على قولها ان فريضة الله على عباده بالحج ولو لم ولو لم يجب الحج لقال ها لقال لا حج على ابيك لا حج على ابيه - 00:10:28
والقدرة بالنسبة للحج ثلاثة اقسام قدرة بالمال دون البدن وقدرة بالبدن دون المال وقدرة بهما جميعا القدرة بهما جميعا توجب على الانسان ان يحج بنفسه والقدرة على الحج بالبدن دون المال - 00:10:43
ها؟ تسقط ولكن قد يقول قائل كيف تقول القدرة بالمال؟ بالبدن اذا كان قادرا بالبدن يمشي على رجليه نقول نعم اذا امكنه ذلك فليكن لكن اذا كان لا يستطيع هو قادر ببدنه لكن ما عنده راحلة - 00:11:10
نعم ما عنده مال يشتري به راحلة اما بدنه فيستطيع ان يركب وان يؤدي الشعائر نقول هذا لا يجب عليه والثالث القادر بالمال دون البدن فهذا يقسمه العلماء رحمهم الله الى قسمين - 00:11:31
قسم يرجى زوال عجزه وقسم اخر لا يرضي زوال عجزه قالوا فان كان يرجى زوال عجزه مثل ان يمر زمن الحج وهو مريظ مرضا عاديا ويرجى ان يشفى منه ويحج في العام القادم - 00:11:50

فهذا لا لا يجب ان يقيم من يحج عنه بل ولا يصح لان عزه مؤقت والقسم الثاني عجز لا يرتى زواله كالعاجز عن الحج لكبر او مرض لا يفى برؤه - 00:12:12

فهذا وعنده مال فهذا يجب عليه ان ان يقيم من يحج عنه طيب فان قال قائل من اين اخذتم وجوب الاستنابة الجواب من اقرار النبي صلى الله عليه وسلم المرأة على قولها - 00:12:32

ان فريضة الله على عباده ادركت ابيه فاذا كان فرضا عليه ووجد من يقوم مقامه فانه يلزمه ان يقيم من يقوم مقامه فان قلت ان الحديث هذا يدل على الجواز - 00:12:53

لان المرأة لم تسأل عن الوجوب وانما سألت عن عن الجواز فالجواب اذا كان جائزا كان واجبا لانه اذا كان جائزا فمقتضاه صحة حج غيره عنه فاذا قلنا انه واجب عليه - 00:13:13

فانه يجب ان يقيم من يحج عنه ومن فوائد الحديث انه اذا نعام اي فائدة احنا هذي فائدتين انه اذا جاز ان ان يقوم غيره مقامه فالحج واجب على الفور فيجب ان نقيمه مقامه - 00:13:32

وفيه ايضا ومن فوائد الحديث انه لا يجب ان يربط الانسان على الراحلة مين ناخده؟ من قولها لا يثبت اذ لو وجب لقال ها؟ لقد شدوه عليها اربطوه عليها طيب - 00:14:01

هل مثل ذلك من لا يستطيع الركوب على السيارة لكونه يتقيأ ويدوخ ها مثل دينا مترو لان بعض الناس وشاهدته انا بعيني اذا ركب على السيارة بدأ يتقيأ ويدوخ ولا ما يشعر الا اذا نزل - 00:14:23

لا شك ان هذا مشقة شقة شديدة اشد من تربيط شيخ الكبير نعم معنا الان جمال ولا اذا امكن على كل حال هو هو حنتكلم عن السيارة اما اذا انتهت طائرة فنعم يلزمه لكن انه اذا وصل المطار - 00:14:48

ها ايه اكثر ما يهمها البنزين ايه رأيك - 00:15:13